

12 مارس 2013

مذكرة

إلى السيد مدير إدارة المؤسسات الكبرى
والسادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

الموضوع : حول توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة في إطار الفصل 49 من مجلة تشجيع الاستثمارات.

طبقا لأحكام الفصل 49 من مجلة تشجيع الاستثمارات تنتفع الاستثمارات المنجزة في قطاعات المساندة خاصة بـ:

1) توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة عند توريد التجهيزات التي ليس لها مثيل مصنوع محليا والمضمنة بالقوائم عدد 1 الملحقة للأوامر التطبيقية للفصل 49 المذكور كما تمّ تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة.

2) توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الإقتناء المحلي للتجهيزات المصنوعة محليا والمضمنة بالقوائم عدد 2 الملحقة للأوامر التطبيقية للفصل 49 المذكور كما تمّ تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وذلك على ضوء شهادات ظرفية تسند قبل كلّ عملية اقتناء من قبل المصلحة الجبائية المختصة.

وعلى هذا الأساس، فإنّ الاستثمارات المنجزة في إطار الفصل 49 من مجلة تشجيع الاستثمارات تنتفع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الإقتناء المحلي للتجهيزات المصنوعة محليا و المضمنة بالقوائم عدد 2 الملحقة للأوامر المعنية فحسب و لا يمكنها الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الإقتناء المحلي لتجهيزات موردة مضمنة بالقوائم عدد 1 الملحقة للأوامر المذكورة.

إنّ السيد مدير إدارة المؤسسات الكبرى و السادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات مدعوون للسهر على حسن تطبيق هذه المذكرة.

المدير العام للأداءات

الإمضاء : رياض القروي